

7014- أخذ الموظف عمولة من شركته على بيع الأجهزة الطبية للمرضى - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول اعمل في مجال عمل اقوم فيه بالدعاية لبعض المنتجات الطبية التي يحتاجها بعض المرضى فاقوم للدعاية لها عند الاطباء بالمستشفيات ومقابل ذلك تقوم شركتي بعمل نسبة عمولة للمستشفى على كل جهات - [00:00:00](#)

يشتريه المريض وحينئذ اكافئ احيانا ويكون عمولة مستقلة فكيف توجهوني؟ جزاكم الله خيرا. اذا كنت تأخذ هذه العمولة في مقابل عملك وما تقوم به من الشركة او من المشتري فلا بأس بذلك لان هذا من جنس - [00:00:20](#)

ما يأخذه السمسار في البيع والشراء نعم ان كان يعمل سمسارا بجانب وظيفته الشيخ صالح. نعم. اذا كان يعمل سمسارا بجانب وظيفتي للوظيفة لنفترض انهم موظفهم في المستشفى وفي نفس الوقت يعملوا سمسار لاحدى الشركات. اذا كان النظام يبيح له انه يعمل موظف وان يعمل عملا اخر وهو الشمس - [00:00:40](#)

ترى لبعض الشركات فلا بأس اما اذا كان النظام الذي يتبعه يمنع من هذا فلا يجوز له. نعم. كم هي الحالات التي يستغل فيها المريض شيخ صالح هل من كلمة يحفظكم الله؟ نعم. كم هي الحالة التي يستغل فيها المريض؟ بمعنى ماذا؟ بمعنى ان المريض - [00:01:04](#)

عرظة لسلب امواله في كثير من الاحوال لا يجوز استغلال حالة المريض لاخذ امواله بالدعايات وبانواع العلاج والزيادة في اثمانها وتكاليفها لان المريض يحاول ان يدفع ما يستطيع في مقابل العلاج. حرصا على الشفاء فحالته - [00:01:24](#)

حالته مضطر ولا يجوز استغلال حالات الضرورة التي يقع فيها المسلمون لكسب المادي وانما واجب العدل والانصاف والمرضى هم بحاجة الى المساعدة وبحاجة الى الرفق بهم وتخفيف النفقات عليهم لا ان يحملوا الاعباء المالية وتنهب اموالهم وتستغل ضرورتهم في ذلك. نعم - [00:01:49](#)